الفصل الثامن

فقه تعامل رجال الأعمال مع المال

◆ - استهلال :

المال خلق من خلق الله، وهو عصب الحياة وقوامها، وأساس التنمية والإعمار، وغايته أن يعين الإنسان على عمارة الأرض وعبادة الله عز وجل، ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية الضوابط التي تحكم التعامل مع هذا المال، وهذا ما سوف نوضحه في هذا الفصل مع بيان سلوكيات رجل الأعمال مع كسب المال وإنفاقه واستثماره في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

◆ - مفهوم المال في الإسلام:

يقصد بالمال في الإسلام كل شيء متقوم له قيمة، ونافع للمخلوقات، وهو نوعان: مال أعيان ومال نقدي، وهو وسيلة للتداول والتعامل بما يحقق منافع الناس، ويجب المحافظة على المال وتنميته، وحذر الإسلام من تبديد المال فيما لا ينفع وفي الشهوات مما يؤدي لمحق البركة، كما حرم الإسلام أكل المال بالباطل، كما أن عدم المحافظة عليه يعتبر تبذيرا.

◆ - نظرة رجل الأعمال إلى المال في الإسلام:

تتمثل نظرة رجل الأعمال إلى المال في الإسلام على النحو الآتي:

☐ – المال ملك لله سبحانه وتعالى: ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ [النور:٣٣].

☐ – المال رزق من الله ونعمة إذا أُحْسِنَ استخدامه: ودليل ذلك قول رسول الله ﷺ : **"نعم المال الصالح للمرء الصالح"** (رواه البخاري عن عمرو بن العاص).

☐ – المال محبوب ومن زينة الحياة الدنيا: ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ﴾ [آل عمران].

☐ – المال نقمة وفتنة إذا تم التعامل معه بما يخالف شرع الله: ويجب الحذر والوقاية للنجاة من فهذه الفتنة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الأنفال].

☐ – المال زائل ويفنى مهما كان نوعه: ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ ﴾ [الرحمن].

☐ - المال متداول بين الناس: ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [الحديد].

☐ - الإنسان محاسب يوم القيامة عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه: ودليل ذلك قول رسول الله ﷺ: **"لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به"** (رواه الترمذي عن أبي برزة الأسلمي).

◆ -الضوابط الشرعية لتعامل رجل الأعمال مع المال:

من أهم هذه الضوابط ما يلي:

١- أن يكون مصدر المال من الحلال سواء أكان موروثًا أو مكتسبًا أو من أي مصدر آخر: ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾**﴾ [البقرة]، وقول رسول الله ﷺ: **"رحم الله امرأ اكتسب طيبًا، وأنفق قصدًا، وقدم فضلًا ليوم فقره وحاجته"** (رواه الهندي عن ابن النجار)، وقوله ﷺ عندما سُئل عن أفضل الكسب قال: **"بيع مبرور وعمل الرجل بيده"** (رواه أحمد عن أبي بردة).

٢- الاقتصاد في إنفاق المال في الحلال: أي القوامة والوسطية بدون إسراف أو تقتير، ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [الفرقان] ، ويقول رسول الله ﷺ: **"ما عال من اقتصد"** (رواه أحمد).

٣- ادخار الفائض من المال لنوائب الدهر: بمعنى أن يحتاط رجل الأعمال للنوائب والأزمات التي قد تحدث في المستقبل، ودليل ذلك حينما أوصى رسول الله ﷺ: أبا ذر فقال له: **"خذ من غناك لفقرك"** (رواه أحمد).

٤- استثمار المال وتحريم اكتنازه: من وظيفة المال استثماره ليؤدي دوره في الحياة الاقتصادية، وحرم الإسلام حبس المال باكتنازه؛ لأن اكتناز المال يمنع تداوله ونماءه، ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة] ، وقول رسول الله ﷺ : **"من ولي يتيمًا له مال فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة"** (رواه الترمذي عن عمر بن شعيب). وقد أمر الإسلام بالاستثمار لأن ذلك ينمي المال، كما أن الزكاة تمنع اكتناز المال وتشجع على الاستثمار لمنع تآكل المال.

٥- المحافظة على المال وعدم تعرضه للهلاك: لابد لرجل الأعمال أن يأخذ بالأسباب لحماية ماله، وأن يوظفه في المجالات التي لا تعرضه للهلاك، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى

﴿ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [البقرة]، ويقول رسول الله ﷺ: **"من قتل دون ماله فهو شهيد"** (رواه البخاري ومسلم)، وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ وقال: أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ **قال: فلا تعطه مالك.** قال: أرأيت إن قاتلني؟ **قال رسول الله ﷺ: قاتله.** قال أرأيت إن قتلني؟ **قال الرسول ﷺ: فأنت شهيد.** قال: أرأيت إن قتلته؟ **قال الرسول ﷺ: هو في النار"** (رواه مسلم عن أبي هريرة).

٦- الالتزام بفقه الأولويات في مجالات الإنفاق والاستثمار: تتمثل الأولويات في الإسلام في الضروريات فالحاجيات فالكماليات، **ومعناها كما يلي:**

- **الضروريات:** لا تقوم الحياة بدونها.
- **الواجيات:** تجعل الحياة ميسرة بدون مشقة.
- **الكماليات:** تيسير فوق التيسير.

٧- استثمار المال بطرق شرعية لا تتضمن الربا أو الخبائث: فلقد حرم الإسلام توظيف المال بنظام الفائدة، وأحل نظم وطرق المشاركة والمضاربة والمرابحة والمزارعة والاستصناع والإجارة والسلم وغير ذلك، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾ [البقرة]، وسئل رسول الله ﷺ

عن أفضل الكسب قال: **"بيع مبرور وعمل الرجل بيده"** (رواه أحمد عن أبي بردة).

٨- تجنب الإسراف والتبذير ويقصد بالإسراف: هو الإنفاق فوق الحد، ويقصد بالتبذير: هو الإنفاق فيما يخالف شرع الله، وهذا محرم في الإسلام يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾ [الإسراء]، ويقول رسول الله ﷺ: **"كل ما شئت، والبس ما شئت، دون سرف أو مخيلة"** (رواه أحمد).

٩- أداء حقوق الله في المال: ومنها الزكاة والصدقات، والنذور والكفارات وما في حكم ذلك من فرائض المال، ودليل ذلك على سبيل المثال قول الله سبحانه وتعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة]، وقول رسول الله ﷺ: **"ما نقص مال من صدقة"** (رواه أحمد).

◆- الخلاصة:

إن التزام رجل الأعمال بالضوابط الشرعية للتعامل مع المال يحقق له الاطمئنان القلبي والاستقرار النفسي والرشد في اتخاذ القرارات، كما يحقق له أيضًا النماء والزيادة والبركة في ثروته وفي أرباحه في الحياة الدنيا والثواب في الآخرة فنعم المال الصالح في يد الرجل الصالح.

* * *